



إعلان عن إجراء استشارة رقم 2026/02

تتعلق بـ خدمات الإيواء والإطعام لفائدة كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

حصة 1: الإطعام

حصة 2: خدمات الإيواء

تنشر الاستشارة على الموقع الإلكتروني للكلية

<https://faculty.univ-eloued.dz/faculty/fsecg/consultation>

يعلن السيد عميد كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بجامعة الشهيد حمه لخضر بالوادي عن إجراء استشارة المذكورة أعلاه، طبقا لأحكام القانون رقم 12/23 المؤرخ في 05 أوت 2023 يحدد القواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية، والمرسوم الرئاسي 15 - 247 المؤرخ في 16/09/2015 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية وتقويضات المرفق العام، ومراعاة للإجراءات الداخلية المكيفة الخاصة بإجراء الاستشارات لصالح الكلية للسنة المالية 2025.

فعلى الممومنين المهتمين بموضوع هذه الاستشارة التقدم إلى كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير (مصلحة الوسائل والصيانة) لسحب ملف الاستشارة.

- ترفق العروض بالوثائق الإدارية والجبائية، وفق التنظيم المعمول به في مثل هذه الاستشارات:

العرض التقني:

ملف الترشيح:

- 1- استمارة معلومات المتعهد مملوءة، مؤرخة، موقعة ومختومة؛
 - 2- التصريح بالانزاهة مملوء، مؤرخ وموقع ومختوم؛
 - 3- شروط الاستشارة مؤرخة وموقعة ومختومة؛
 - 4- مشروع العقد مملوء مؤرخ وموقع، ومختوم، مع وجود عبارة "قرئ وقبل وصادق عليه" مكتوبة بخط اليد في آخره؛
 - 5- شهادة الالتزام بمدة التسليم أو التنفيذ مع المعايير المطلوبة ممضاة ومختومة من طرف المتعامل أو ممثله القانوني؛
 - 6- كل وثيقة تسمح بتقييم العرض التقني، كتلك التي تتضمن المواصفات التقنية على سبيل المثال.
 - 1- رسالة التعهد مؤرخ، ومملوء وممضي؛
 - 2- جدول الأسعار الوحدوية مملوء، مؤرخ وممضي؛
 - 3- التفصيل الكمي والتقديري مملوء، مؤرخ وممضي.
- 1- التصريح بالترشيح مملوء مؤرخ وموقع، ومختوم؛
 - 2- التصريح بالنزاهة مملوء مؤرخ وموقع، ومختوم؛
 - 3- نسخة من المستخرج الإلكتروني للسجل التجاري؛
 - 4- القانون الأساسي للشركات، عند الاقتضاء؛
 - 5- نسخة من قرار تصنيف المؤسسة الفندقية بالنسبة للحصة 2: الإيواء (2 نجوم) فما فوق في طور الصلاحية؛
 - 6- نسخة من بطاقة التعريف الجبائي (NIF)؛
 - 7- نسخة من بطاقة التعريف الإحصائي (NIS)؛
 - 8- كل وثيقة تسمح بتقييم قدرات المرشحين أو المتعهدين؛
- لثلاث سنوات الأخيرة.

مع التأكيد على أن عدم تقديم الوثائق الآتية، أو عدم إمضاءها قد يؤدي إلى إقصاء العرض المعني من المنافسة:

- 1/ التصريح بالترشيح مملوء، ومؤرخ وممضي على كل صفحاته، 2/ التصريح بالنزاهة مملوء مؤرخ وموقع، ومختوم، 3/ مشروع العقد مملوء، ومؤرخ وممضي على كل صفحاته، مع ضرورة وجود عبارة "قرئ وقبل" مكتوبة بخط اليد، 4/ التصريح بالانزاهة مملوء، ومؤرخ وممضي على كل صفحاته، 5/ نسخة من قرار تصنيف المؤسسة الفندقية بالنسبة للحصة 2: الإيواء (2 نجوم) فما فوق في طور الصلاحية، 6/ أي وثيقة من وثائق العرض المالي.

يوضع كل من: ملف الترشيح والعرض التقني والعرض المالي في أظرفة منفصلة مغلقة، مختومة بيبين كل منها مرجع الاستشارة وموضوعها، وتحمل عبارة "ملف الترشيح" أو "العرض التقني" أو "العرض المالي" حسب الحالة، ثم تجمع جميع الأظرفة سائلة الذكر في ظرف كبير مغلق ومغلف لا يحمل إلا عبارة:

إلى السيد: عميد كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

بجامعة الشهيد حمه لخضر بالوادي

استشارة رقم 2026/02 المتعلقة بخدمات الإيواء والإطعام

لفائدة كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

حصة 1: الإطعام

حصة 2: خدمات الإيواء

"لا يفتح إلا من طرف لجنة فتح الأظرفة وتقييم العروض"

ثم تودع الأظرفة المعدة، وفقا لما سبق، في العنوان التالي:

مصلحة الوسائل والصيانة - كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

جامعة الشهيد حمه لخضر بالوادي

حدد الأجل الممنوح لتحضير العروض ب(08 أيام) ثمانية أيام ابتداء من تاريخ أول صدور للإعلان عن الاستشارة حدد يوم وآخر ساعة لإيداع العروض بتاريخ... 14 جانفي 2026... قبل الساعة 11:00 صباحا، أما فتح الأظرفة فيتم في نفس اليوم على الساعة: 11:30 صباحا، وإذا صادف هذا اليوم يوم عطلة أو يوم راحة قانونية، فإن مدة تحضير العروض تتمدد إلى غاية يوم العمل الموالي. كما تتم عملية فتح الأظرفة المتعلقة بملف الترشيح والعروض التقنية والمالية في جلسة واحدة علنية.

يبقى المتعهدون ملزمون بعروضهم مدة 90 يوما اعتبارا من تاريخ إيداع العروض وفتح الأظرفة.

جلسة فتح الأظرفة علنية وعليه فالمتنافسون مدعوون لحضور الجلسة طبقا لأحكام القانون رقم 12/23 المؤرخ في 05 أوت 2023 يحدد القواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية، والمادة 70 من المرسوم الرئاسي 247/15 المؤرخ في 16/09/2015 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية وتفويضات المرفق العام.

الحائز على الاستشارة ملزم بتقديم جميع الوثائق الضرورية للتعاقد والتي تطلبها المصلحة المتعاقدة في أجل أقصاه 10 أيام من تاريخ إخطاره بأي وسيلة قانونية ممكنة، تحت طائلة الإقصاء.

كَلِيَّةُ الْعُلُومِ الْاِقْتِصَادِيَّةِ وَالتَّجَارِيَّةِ وَ الْعُلُومِ التَّسْيِيرِ

عميد الكلية

